


قواعد وآليات الالتماسات

- (١) بعد إعلان النتائج يسمح للطلاب بتقديم طلب إعادة رصد في خلال ١٥ يوم من تاريخ إعلان النتيجة لمكتب شئون التعليم والطلاب .
- (٢) يسدد الطالب ٢٠ جنيها عن المقرر.
- (٣) يرسل وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب الاستمارات الى رئيس الكنترول المختص الذي يشكل لجنه برئاسته من بعض أعضاء الكنترول
- (٤) وتم المراجعة التالى :
 - (أ) يتم التأكيد من أن كل جزء في الكراسه تم تصحيحه ووضع درجه عليه.
 - (ب) يتم التأكيد من إخراج جميع الدرجات داخل الكراسه على الغلاف الخارجي (مرآه الكراسه).
 - (ج) يتم جمع درجات الكراسه والتأكيد من رصد الدرجة الصحيحة على النظام.
 - (د) يتم التأكيد من رصد درجات العملي والنظري والأعمال الفصلية إن وجدت.
 - (هـ) يتم جمع درجات المقرر بالكامل.
- (٥) بدون ذلك على طلب إعادة الرصد ويوقع عليها رئيس الكنترول كما بدون ملاحظاته في حالة وجود تعديل من عدمه.
- (٦) يرسل رئيس الكنترول استمارات إعادة الرصد الى وكيل الكلية ويتم إعلان النتيجه في مكتب شئون الطلاب.
- (٧) يوقع الطالب بالعلم.
- (٨) تحفظ هذه الاستمارات في ملفات الطلاب.



وبناء على قرار مجلس الجامعة رقم (٤٣) بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٢٨ بشأن إمكانية تقديم الطلاب لمراجعة تصحيح ورقة الإجابة الخاصة بهم للتأكد من عدم وجود خطأ بالتصحيح ولضمان صحة الاجراءات تتبع الآليه الآتية :

- ١) يتم الإعلان عن قبول التسالات الطلاب لإعادة التصحيح بعد إعلان النتيجة ولمدة أسبوعين
 - ٢) يتقدم الطالب بطلب لادارة شئون التعليم و الطلاب في الكلية الموافقة على الاطلاع على ورقة الإجابة وإعادة تصحيح
 - ٣) يعرض الأمر على وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب ويرفع الطلب للعميد الموافقة على مراجعة ورقة الإجابة
 - ٤) يتم تحديد موعد لمقابلة الطالب وأستاذ المادة بحضور عميد الكلية ووكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب
 - ٥) يتم مقارنة إجابة الطالب مع إجابة النموذجية المقدمة من أستاذ المادة وفي حالة عدم اقتناع عميد الكلية بالمناقشة التي تمت بين الطالب وأستاذ يتم تشكيل لجنه ثلاثة في التخصص من قبل عميد الكلية ويرفع الامر الى رئيس الجامعة للموافقة على تشكيل اللجنة
 - ٦) تصور ورقة الإجابة الطالب من ثلاثة نسخ وتزال الدرجات التي حصل عليها الطالب وتعطى للجنة لإعادة التصحيح من الثلاثة أعضاء ويتم حساب متوسط الثلاث درجات للجنة وتكون هي درجات الطالب الجديدة
 - ٧) يتم رفع الموضوع بالكامل للعرض على أ.د/ نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب
 - ٨) تعتمد الدرجات الجديدة للطالب من أ.د/ رئيس الجامعة ويتم إعلانها للطالب
 - ٩) فرض رسوم قدرها (١٠٠) جنيه في حالة طلب الطالب مراجعة تصحيح ورقة الإجابة الخاصة به ومناقشة الأخطاء مع المصحح للتأكد من مدى جدية الطالب وفي حالة ثبوت وجود خطأ بالتصحيح ترد القيمة الى الطالب وذلك بعد اتباع الخطوات التالية :
 - أ) نشر الإجابة النموذجية على موقع الجامعة
 - ب) قيام الطالب بمناقشه أستاذ المادة في اجابته بعد شرح أستاذ المادة للإجابة
 - ج) التقدم بطلب لاستاذ الدكتور / عميد الكلية
 - د) يتم فحص ورقة الإجابة بواسطة لجنة ثلاثة من أساتذه المادة وبحضور أ.د/ عميد الكلية ووكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب ورئيس القسم المختص ورئيس الكترونول
 - ٥) في حالة ثبوت خطأ في التصحيح يتم تصحيح عينات عشوائية للتأكد من عدم تكرار ذلك بأوراق اخرى
 - و) يعرض بعد ذلك على مجلس الكلية
- ١٠) العمل على نشر هذه الثقافة بين الاساتذه والطلاب وتطبق تدريجيا على كليات الجامعة كأحد مقومات الجود